وان لم يمكن كان الطرف الاولى ضروريا لذات الممكن فلم يكن ممكنا بل واجبا ان
كان هو الوجود وممتنعا ان كان هو العدم واجيب بانه لا يلزم من امتناع
زوال اولوية الوجود او العدم بالمعنى الذي ذكرنا وقوعه فضلا عن كونه
ضروريا ان يلزم وجوب الممكن او امتناعه وذلك لانه يجوز ان يقتضي
ذات الممكن الوجود اقتضا تاما لا الى حد الوجوب والوقوع ويمنع العدم
باقتضا اسباب خارجية تنتهي الى حد الوجوب والوقوع او بالعكس وتكون
الاولوية الذاتية بحالها باقية غير زايلة ولاجل ما اجيب به عن هذه
الاوجه بحث بعضهم تفصيلا ثقال الذي يقتضيه النظر الصايب انه
ان اريد باولوية الوجود او العدم ترجحه بالنظر الى ذات الممكن بحيث
يقع بلا سبب خارج فبطلانه ضروري لانه حينيذ يكون واجبا او ممتنعا
لا ممكنا فان قيل هذا انما يلزم لو لم يكن وقوع الطرف الاخر بترجح خارجي
قلنا فيتوقف وقوع الطرف الاولى الى عدم المرجح الخارج وان اريد بالاولوية
كونه اقرب الى الوقوع لقلة شروطه وموانعه وكثرة اتفاق اسبابه
فهذه اولوية بالغير لا بالذات وهو ظاهر وان اريد ان الممكن قد يكون
بحيث اذا لاحظه العقل وجد فيه نوع اقتضا للوجود او العدم لا الى حد
الوجود ليلزم كونه واجبا او ممتنعا فلا يلزم امتناعه انتهى الطرف الرابع
اختلف في علة احتياج الممكن في وجوده وعدمه الى السبب المرجح فعند
الفلاسفة وبعض المتكلمين واختاره البيضاوي هي الامكان وعند قدما
المتكلمين هي الحدوث بل قال بعضهم هو معتمد اكثر المتكلمين وعند بعضهم
هي الامكان والحدوث معا بمعنى انها مركبة منهما على ان كل واحد منهما جزؤها
وعند بعض اخر هي الامكان بشرط الحدوث احتجت الفلاسفة على اثباته
بان العقل اذا لاحظ كون الشي غير مقتضي للوجود او العدم بالنظر الى
ذاته حكم بان وجوده او عدمه لا يكون الا بسبب خارج وهو معنى الاحتياج
سوا لاحظ كونه مسبوقا بالعدم او لم يلاحظ وعلى ابطال مذهب المخالف
بان الحدوث وصف للوجود متاخر عنه لكونه عبارة عن مسبوقية الوجود
بالعدم والوجود متاخر عن تاثير المؤثر وتاثير المؤثر متاخر عن الاحتياج
اليه والاحتياج اليه متاخر عن علة الاحتياج وجزءها وشرطها فلو كان
الحدوث علة للاحتياج او جزءها او شرطها لزم تاخر الشي عن نفسه
ولما وقف بعض المتكلمين على هذا اعارضهم بقوله سبب الاحتياج هو الحدوث
لان العقل اذا لاحظ الشي بما يوجد بعد العدم حكم باحتياجه الى علة تخرجه
من العدم الى الوجود وان لم يلاحظ كونه غير ضروري الوجود والعدم ولا يجوز
في تلك العلة ان تكون الامكان لانه كيفية نسبة الوجود الى الماهية فيتاخر
عن الوجود المتاخر عن التاثير المتاخر عن الاحتياج الى المؤثر واجيب بان

هذه

يقطع

دعواه

هذه العلية انما هي بحسب العقل بمعنى انه يلاحظ الامكان او الحدوث فيوجه
الاحتياج لا بحسب الواقع ونفس الامر ومن هنا ذهب بعضهم الى ان المحققان
كلام الفريقين في الرد مغالطة وان ما اختاره المتاخرون من ان العلة
اما الامكان او الحدوث احق بالاعتماد واما ما اعترض به عليه من انه لو كانت
علة الاحتياج الى المؤثر هو الامكان او الحدوث وهما لازمان للممكن والحادث
لزم احتياجهما حالة البقا اليه لوجوب دوام المعلول بدوام العلة واللازم
باطل لان التاثير الصادر حينيذ من المؤثر اما في الوجود وقد حصل بمجرد
وجود المؤثر فيلزم تحصيل الحاصل بحصوله سابقا واما في البقا او في امر اخر
متجدد وهو تاثير في غير الباقي اعني الممكن والحادث فيلزم استغناهما
عن المؤثر وفي كون الامكان علة الاحتياج فساد اخر وهو احتياج الممكن
الى المؤثر حال عدمه السابق مع انه نفي محض ازلي لا يعقل له مؤثر فقد اجيب
عنه بان معنى احتياج الممكن او الحادث الى المؤثر توقف حصول الوجود له
او العدم او استمرارهما على تحقق امر او انتفايه بمعنى امتناعه بدون
ذلك وهو بمعنى دوام الاثر بدوام المؤثر واذا تحقق ذلك الامر فاستمرار
الوجود اعني البقا ليس الا وجودا بالاضافة الى الزمان الثاني وصحة
قولنا وجد فلم يبق ولم يستمر لانه لا يدل على مغايرة البقا المطلق الوجود ولا
نزاع في ذلك فان قلت فما المختار من هذين الطريقين قلت
لا شك ان طريق الحدوث هي طريق جماهير اهل السنة وان طريق الامكان
هي الحكما الا ان السعد وابن السبكي والقاضي البيضاوي على ترجيح طريق
الامكان وسيا في في قوله وجايز في حقه ما امكنا جنوح اليه واحتج له بانها
تستلزم دوام احتياج الممكن الى المؤثر ضرورة استواء طرفي وجوده وعدمه
على الدوام المستلزم للاحتياج للمرجح بخلاف طريق الحدوث اللازم لها
استغنا الحادث عن المحدث بعد الحدوث ضرورة انه الاخراج من العدم
الى الوجود وقد انقطع بمجرد الوجود واجيب بلزوم دوام الاحتياج
ضرورة ان شرط بقا الجوهر تعاقب الاعراض عليه وهي دايمة التجدد فيلزم
ان الجوهر في وجوده دايم الافتقار الى الموجد كما علم مما مر انفا ومن هنا
ذهب بعضهم الى ان الحق ان الطرق الاربعة موصلة الى العلم بالصانع وانها
اما ان تعتبر في الذوات او في الصفات فتكون حينيذ الطرق الموصلة
ثمانية من ضرب اربعة في اثنين او العكس وان اسقط منها طريق الامكان
بشرط الحدوث لرجوعه في الصورة الى طريق الاستدلال بمجموع الامكان
والحدوث سقط من الثمانية طريقان نا لباقي ستة طرق وهو ملحظ الفخر
في اربعينه حيث عدها كذلك وان اسقط منها طريق التركيب من
الحدوث والامكان شطرا او شرطا لتركبهما من طريقي الحدوث والامكان

Copyright © King Saud University